

Distr.: General
21 August 2023
Arabic
Original: English/French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الرابعة والأربعون

17-6 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

بوركينافاسو

تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً- معلومات أساسية

1- أعد هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، مع مراعاة نتائج الاستعراض السابق⁽¹⁾. والتقرير تجميع للمعلومات الواردة في وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة، وهو مقدم بطريقة موجزة تقيداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات.

ثانياً- نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

2- أوصت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بأن تصدق بوركينافاسو في أقرب وقت ممكن على اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام 2011 بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين (رقم 189)⁽²⁾.

3- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أوصت منظمة العمل الدولية بأن تصدق بوركينافاسو على اتفاقية السلامة والصحة المهنية لعام 1981 (رقم 155)، وبروتوكول عام 2014 الملحق باتفاقية العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29)، واتفاقية القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل لعام 2019 (رقم 190)⁽³⁾.

4- وفي 6 تشرين الأول/أكتوبر 2021، وقعت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) وحكومة بوركينافاسو اتفاقاً بشأن فتح مكتب وطني تشمل ولايته رصد حالة حقوق الإنسان في البلد المضيف ومساعدة السلطات المعنية ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من الهيئات ذات الصلة من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها⁽⁴⁾. وفي 1 كانون الأول/ديسمبر 2021، أوفدت أول بعثة رسمية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى بوركينافاسو⁽⁵⁾.



- 5- وأعرب الأمين العام للأمم المتحدة في 26 كانون الأول/ديسمبر 2022 عن ثقته في منسق الأمم المتحدة المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية الذي أمرته الحكومة بمغادرة البلد. وأكد الأمين العام من جديد أن مبدأ الشخص غير المرغوب فيه لا ينطبق على موظفي الأمم المتحدة⁽⁶⁾.
- 6- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب المعني بالمخدرات والجريمة) إحراز قدر من التقدم في بوركينا فاسو. وصدقت بوركينا فاسو في أيلول/سبتمبر 2019 على اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي (2010) وبروتوكولها الإضافي⁽⁷⁾. وأفاد الفريق القطري أيضاً بأن منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) رحبت بالتوقيع، بين الأمم المتحدة وحكومة بوركينا فاسو في 12 أيلول/سبتمبر 2022، على مكررة تفاهم بشأن نقل الأطفال الذين يُعثر عليهم أثناء عمليات تأمين الإقليم ورعايتهم⁽⁸⁾.

ثالثاً - الإطار الوطني لحقوق الإنسان

1- الإطار الدستوري والتشريعي

- 7- أعرب أعضاء مجلس الأمن عن قلقهم البالغ إزاء تغيير الحكومة بطريقة غير دستورية في بوركينا فاسو في 30 أيلول/سبتمبر 2022⁽⁹⁾.

2- الهياكل الأساسية المؤسسية وتدابير السياسة العامة

- 8- أوصت لجنة مناهضة التعذيب بأن تواصل بوركينا فاسو جهودها الرامية إلى ضمان الاستقلال التام لأعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، شخصياً ومؤسسياً، بتزويد هذه الهيئة بموارد بشرية ومادية كافية ويمكن التنبؤ بها من أجل تمكينها من أداء مهامها الكاملة بوصفها مؤسسة وآلية وطنية ترمي إلى منع التعذيب بطريقة مستقلة ومحيدة وفعالة؛ وبأن تقدم طلب اعتماد اللجنة لدى التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان⁽¹⁰⁾. وأوصت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين بأن تضمن بوركينا فاسو نشر معلومات عن هذه المؤسسة في صفوف العمال المهاجرين⁽¹¹⁾.
- 9- وأوصت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بأن تحرص بوركينا فاسو على تزويد الآلية الوقائية الوطنية، عن طريق نص تشريعي، بميزانية كافية ومستقلة وبعده كاف من الموظفين المؤهلين، وبأن تكفل استقلال أعضائها⁽¹²⁾.

رابعاً - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

ألف - تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

1- المساواة وعدم التمييز

- 10- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظت اليونيسيف أن الأشخاص ذوي المهق لا يزالون يواجهون التمييز والرفض والتهميش وحتى العنف اللفظي والجسدي بسبب معتقدات وأساطير وقيود اجتماعية وثقافية. وتزداد وصمة العار قسوة في صفوف الأطفال ذوي المهق، إذ تنبذهم أسرهم نفسها في بعض الأحيان. ويتأثر الأشخاص ذوو المهق على نحو خاص بالإصابة بسرطان الجلد واضطرابات في البصر والتعرض لأشعة الشمس، ويواجهون صعوبات كبيرة فيما يتعلق بإمكانية تلقي الرعاية الطبية

الكافية. وأفادت اليونيسيف بأن جميع هذه العوامل تسهم في توقف الأطفال عن الدراسة، أو في الحد من الاندماج الاجتماعي والمهني، أو في التهميش الاجتماعي أو في الوفيات⁽¹³⁾.

2- حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه وفي عدم التعرض للتعذيب

11- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (مفوضية شؤون اللاجئين) واليونيسيف أن استمرار تردي السياق الاجتماعي - السياسي والأمني أدى إلى تدهور حاد في بيئة الحماية والظروف المعيشية للسكان المدنيين. وقد أسهم نشاط الجماعات المسلحة غير الحكومية، والعمليات العسكرية الموجهة إليها، وإنشاء "مناطق ذات أهمية عسكرية" في عدة أجزاء من البلد، إضافة إلى الإجراء المستفيد من الظروف السائدة، في زيادة كبيرة في انتهاكات حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه والتجاوزات التي تمس هذه الحقوق. وهكذا، ارتفع عدد حوادث الحماية من 817 حادثاً في النصف الأول من عام 2022 لـ 1 293 حادثاً في النصف الثاني من عام 2022. وعلى وجه الخصوص، شهدت عمليات الاختطاف زيادة حادة في عام 2022. وامتد خطر الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع تدريجياً ليشمل عدة مناطق وطال أثره 9 مناطق من أصل 13 منطقة في البلد بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر 2022⁽¹⁴⁾.

12- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أشارت اليونيسيف إلى أن عمليات مكافحة التطرف العنيف تتطوي في أغلب الأحيان على ادعاءات انتهاكات الحق في الحياة والحق في السلامة الجسدية والمعنوية التي تستهدف على وجه التحديد طائفة الفولاني وتتمثل في عمليات إعدام بإجراءات موجزة وخارج نطاق القضاء واختطافات وأعمال تعذيب. وقد أبلغت الأمم المتحدة على نحو متزايد عن حالات إعدام خارج نطاق القضاء، بما يشمل عمليات إعدام أطفال ضلعت فيها قوات الدفاع والأمن ومساعدوها من المدنيين، والمتطوعون من أجل الدفاع عن الوطن، وقد تحققت الأمم المتحدة من حالات الإعدام هذه⁽¹⁵⁾. ووفقاً لفريق القطري، لاحظت مفوضية شؤون اللاجئين واليونيسيف أيضاً زيادة في انتهاكات الحق في الحياة والحق في الحرية وحق الفرد في الأمان على شخصه، إضافة إلى زيادة في التجاوزات التي تمس هذه الحقوق بعد قرار الحكومة الانتقالية في تشرين الأول/أكتوبر 2022 إطلاق حملة تجنيد 50 000 متطوع من أجل الدفاع عن الوطن. وتصاعدت أيضاً وتيرة الأعمال الانتقامية التي تشنها الجماعات المسلحة غير الحكومية على النازحين داخلياً والمجتمعات المحلية التي انضم أعضاؤها إلى المتطوعين من أجل الدفاع عن الوطن⁽¹⁶⁾.

13- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظت اليونيسيف أن العمليات الأمنية تلحق خسائر فادحة بالأطفال. وقد تحققت الأمم المتحدة على نحو متزايد في عامي 2021 و2022 من حالات قتل الأطفال وتشويههم على أيدي قوات الدفاع والأمن نتيجة إطلاق النار العشوائي والقصف⁽¹⁷⁾.

14- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية شؤون اللاجئين أن تدهور وضع الحماية في بوركينافاسو يؤثر في النساء والفتيات على نحو غير متناسب. فهن ما زلن يتعرضن للاغتصاب، والاعتداء الجنسي، والعنف البدني، والزواج القسري، والحرمان من إمكانية الاستفادة من الموارد والخدمات والفرص، كما يتعرضن للعنف النفسي. وقد لاحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية شؤون اللاجئين أيضاً تصاعداً في وتيرة حالات العنف الجنساني إذ شهدت ارتفاعاً من 3 448 حالة في عام 2020 لتبلغ 3 585 حالة في عام 2021 ثم 6 065 حالة في عام 2022. وكان حاملو السلاح المسؤولين الرئيسيين عن أعمال العنف المرتكب في حق النساء والفتيات. وكان الشركاء الحميمون وغيرهم من أفراد المجتمع أيضاً من بين الجناة⁽¹⁸⁾. وأدان الأمين العام للأمم المتحدة

بشدة اختطاف نحو 50 امرأة وفتاة في 12 و 13 كانون الثاني/يناير 2023، في محيط أربيندا في منطقة الساحل في بوركينا فاسو، على يد جماعات مسلحة مجهولة الهوية حسبما أفادت به التقارير⁽¹⁹⁾.

15- وأشارت لجنة مناهضة التعذيب إلى أن بوركينا فاسو ينبغي أن تحرص على إجراء السلطات المختصة تحقيقات منهجية كلما وُجدت أسباب وجيهة تدعو إلى الاعتقاد أن عملاً من أعمال التعذيب قد ارتُكب، وتقديم المشتبه فيهم إلى العدالة وفقاً للأصول، والحكم عليهم، في حالة إدانتهم، بعقوبات تتناسب مع خطورة أفعالهم⁽²⁰⁾. وحثت اللجنة بوركينا فاسو على: (أ) أن تكف عن تقييد صلاحياتها السيادية التي تعود لها حصرياً وتشجيع الجماعات المسلحة غير الحكومية أو دعمها في القيام بمهام حفظ الأمن⁽²¹⁾؛ وأن تنشئ آلية لاستبانة تصرفات الكوغلويوغو ورسدها؛ وأن تعزز حضور قوات الدفاع والأمن الوطنية وقوامها حسب الاقتضاء⁽²²⁾.

16- وحثت لجنة مناهضة التعذيب بوركينا فاسو على تخصيص ميزانية كافية لسياسة إصلاح السجون وتحسين الظروف المادية للاحتجاز، وضمان حصول المحتجزين على غذاء ملائم وكاف ورعاية صحية ملائمة وظروف نظافة صحية لائقة؛ وعلى تكثيف جهودها من أجل التخفيف من اكتظاظ السجون، لا سيما عن طريق التطبيق الفعال لبدائل الاحتجاز المعمول بها مثل تخفيف العقوبات والمراجعة القضائية وخدمة المجتمع؛ وعلى ضمان فصل المحتجزين رهن المحاكمة عن المدانين والحرص على معاملة هؤلاء وأولئك معاملة مطابقة لوضعهم القانوني؛ وعلى تعزيز المراجعة القضائية لظروف الاحتجاز⁽²³⁾. وقدّمت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب توصيات مماثلة ومفصلة⁽²⁴⁾.

3- حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

17- وفقاً للجنة مناهضة التعذيب، ينبغي أن تكفل بوركينا فاسو تقييد التدابير التي تُتخذ من أجل مكافحة الإرهاب، وكذلك تشريعاتها، بالخطر المنصوص عليه في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأن تحرص على التحقيق الفوري والنزيه والفعال في جميع ادعاءات أعمال التعذيب وإساءة المعاملة التي استهدفت الأشخاص المتهمين بالضلوع في أعمال إرهابية وملاحقة الجناة ومعاقبتهم على النحو الواجب⁽²⁵⁾.

18- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أوصى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بأن تُعدّ بوركينا فاسو ما يلزم من سياسات واستراتيجيات من أجل إنشاء آلية فعالة لفرز الأشخاص المرتبطين بالجماعات الإرهابية وملاحقتهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم، بمشاركة فعالة من المنظمات غير الحكومية التي يمكن أن تسهم في تعميم مراعاة المنظور الجنساني⁽²⁶⁾.

19- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بأن تعجل بوركينا فاسو بالبت في قضايا الإرهاب، وأن تزود وحدة مكافحة الإرهاب، تحقيقاً لهذه الغاية، بما يلزم من موارد بشرية ومادية ومالية من أجل التحقيق في القضايا والبت فيها في آجال معقولة⁽²⁷⁾.

4- إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

20- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظت اليونيسيف أن تدهور الوضع الأمني أدى إلى تعليق سبع محاكم وإغلاقها ونقلها، وهو ما حرم السكان، بمن فيهم الأطفال المحتنون بالقانون في المناطق المتضررة، من حقهم في إمكانية اللجوء إلى العدالة. وسلطت اليونيسيف الضوء على تأخيرات كبيرة في النظر في ملفات القضايا رغم إنشاء وحدة قضائية متخصصة في قمع الأعمال الإرهابية في عام 2017. وترى اليونيسيف أن مخاطر إطالة أمد النظر في القضايا الجنائية ومن ثمّ تمديد بعض حالات الاحتجاز

السابق للمحاكمة لا تزال تشكل مصدر قلق بالغ وذلك رغم اتخاذ تدابير من أجل النظر في بعض الأفعال المعتادة بطريقة آلية⁽²⁸⁾.

21- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفادت اليونيسف أن إلغاء محاكم الأحداث في عام 2019 يثير مخاوف بشأن خطر اختلال نظام قضاء الأحداث، وهو ما يثير بدوره مخاوف بشأن خطر انتهاكات القواعد والمعايير المتعلقة باحتجاز الأطفال، بما يشمل فصل الأطفال عن البالغين. وأعربت اليونيسف عن قلقها إزاء الأطفال الذين عثر عليهم أثناء عمليات تأمين الإقليم والذين ما زالوا محتجزين في سجن شديد الحراسة ومن دون محاكمة⁽²⁹⁾.

22- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أشارت مفوضية حقوق الإنسان إلى أن المادة 125 من الدستور تنص على أن السلطة القضائية هي "الوصي على الحريات الفردية والجماعية". غير أن فعالية هذه الحماية القضائية يعوقه الافتقار إلى الثقافة القضائية، وعدم وعي المواطنين بحقوقهم، وارتفاع تكلفة النفقات القضائية، وقلة عدد المحاكم والقضاة والمحامين الذين تعينهم المحاكم. ويضاف إلى ذلك الفساد وتدخل السلطة التنفيذية في بعض القرارات القضائية، لا سيما عن طريق تخويف القضاة. وهناك أيضاً صعوبات في تطبيق قرارات المحاكم في بعض القضايا الحساسة المتعلقة بالأمن الوطني أو الأثرياء أو أصحاب النفوذ والمسؤولين الحكوميين. ويفيد الفريق القطري أيضاً بأن مفوضية حقوق الإنسان لاحظت إحجام محامي الدفاع عن تمثيل أشخاص متهمين بالإرهاب في قضايا جنائية، بسبب الافتقار إلى الأموال اللازمة لدفع أتعاب محام معين وبسبب الوصم⁽³⁰⁾.

23- ووفقاً لما ذكره فريق الأمم المتحدة القطري، لاحظت المفوضية مع ذلك أنه عندما يتبين قصور المحاكم الوطنية، يجوز للمتقاضين، في ظل ظروف معينة، اللجوء إلى بعض الهيئات الدولية المعترف بها. وهذا هو حال محكمة العدل التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، التي يجوز أن يتظلم إليها المواطنون قبل أن يلجؤوا إلى المحاكم الوطنية. وتشكل اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ومحكمة العدل التابعة للاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا هي أيضاً وسائل انتصاف⁽³¹⁾.

24- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بأن تحذ بوركيننا فاسو من المدة القصوى للاحتجاز لدى الشرطة، مع الحرص على أن يقتصر تجديدها على ظروف استثنائية مبررة طبقاً للأصول وأن يحترم مبدأي الضرورة والتناسب، ومع ضمان المراجعة القضائية لشرعية الاحتجاز⁽³²⁾. وأوصت أيضاً بأن تحرص بوركيننا فاسو على الرقابة الفعالة على الاحتجاز لدى الشرطة بالتأكد من امتثاله الأحكام التي تحدد مدته القصوى ومن كونه قصيراً قدر الإمكان واستثنائياً وضرورياً ومتناسباً⁽³³⁾.

25- ووفقاً للجنة مناهضة التعذيب، ينبغي أن تحرص بوركيننا فاسو على عدم منح أي حصانة لأفراد الاستخبارات الذين ارتكبوا أعمال تعذيب أو إساءة معاملة⁽³⁴⁾.

26- وفي إشارة إلى وقوع ما لا يقل عن 1 076 ضحية من جراء الانتهاكات والتجاوزات التي وثقتها مفوضية حقوق الإنسان أثناء الأشهر الستة الأخيرة من عام 2022، مع تحمّل الجماعات المسلحة المسؤولية عن معظم هذه الحوادث، وإن كانت العمليات العسكرية قد تسببت هي أيضاً في خسائر متزايدة في صفوف المدنيين، حث مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان السلطات على الاستماع إلى المظالم التي لحقت بالناس فيما يتعلق بالإفلات من العقاب⁽³⁵⁾.

5- الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

27- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أشارت مفوضية شؤون اللاجئين إلى أن أنشطة الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني عُقِّت في أعقاب انقلاب 30 أيلول/سبتمبر 2022، ويبدو أن هذا التدبير قد طُبِّق على نحو تمييزي. ففي حين كان يُسمح بالمظاهرات المؤيدة للحكومة، ظلت المظاهرات التي تنظمها الأحزاب السياسية أو منظمات المجتمع المدني التي ينظر إليها على أنها معادية للحكومة الانتقالية مشمولةً بالحظر⁽³⁶⁾.

28- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفادت مفوضية شؤون اللاجئين بأن ممارسة الحق في حرية الدين أو المعتقد اعترضته قيود شديدة منذ بداية الأزمة الأمنية في عام 2015. وقد تعرض كهنة ورجال دين وعلمانيون وأماكن للعبادة في أحيان كثيرة لهجمات شنتها جماعات مسلحة غير حكومية. وأشارت مفوضية شؤون اللاجئين إلى حالات بارزة⁽³⁷⁾.

29- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أعربت مفوضية شؤون اللاجئين عن قلقها إزاء فعالية حرية الصحافة، مشيرة إلى حالات التهريب والاعتداءات على الصحفيين، وتصاعد خطاب الكراهية والوصم في المجتمع، إلى جانب القيود المفروضة على الاتصال بالإنترنت أو بعض شبكات التواصل الاجتماعي. وفي 3 كانون الأول/ديسمبر 2022، أمرت الحكومة بالتعليق الفوري لإذاعة فرنسا الدولية حتى إشعار آخر. وفي 7 شباط/فبراير 2023، تلقت القناة التلفزيونية فرانس 24 إنذاراً من المجلس الأعلى للاتصالات⁽³⁸⁾. وأعرب المفوض السامي لحقوق الإنسان عن انزعاجه العميق إزاء القيود المفروضة على وسائل الإعلام والحيز المدني في بوركينا فاسو عقب تعليق وسائل إعلام وطرد اثنين من المرسلين الأجانب من البلد، في ظل قيود أوسع نطاقاً على حرية التعبير في البلد⁽³⁹⁾.

30- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، طلبت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية إلى الحكومة الرد على الادعاءات التي قدمها ستة مراكز نقابية وطنية والتي تقيد باستمرار العقوبات التي تعترض الحق في التنظيم والحرية النقابية، بما يشمل أعمال التمييز المناهض للنقابات والناشطين والزعماء النقابيين، والتعليق الإداري لنقابتين في قطاع النقل وحظر أنشطة نقابة لموظفي إدارات السجون⁽⁴⁰⁾.

6- حظر جميع أشكال الرق، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص

31- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظ المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أن بوركينا فاسو بلد انطلاق وعبور ومقصد فيما يتعلق بالاتجار بالأشخاص، لأغراض تشمل العمل القسري والاستغلال الجنسي. والأمر ذاته ينطبق على تهريب المهاجرين إلى البلدان الأوروبية⁽⁴¹⁾.

32- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظ المكتب، رغم الجهود المبذولة، أن تحديات كثيرة لا تزال قائمة خاصة فيما يتعلق بعدم فعالية عمل اللجنة الوطنية لليقظة والمراقبة، وهي: إنكفاء الوعي بين الفئات السكانية المستهدفة؛ وتحديد هوية ضحايا الاتجار بالأشخاص والمساعدة المقدمة إليهم؛ وتفكيك شبكات المتجرين بهدف ملاحقتهم أمام المحاكم المختصة. وإضافة إلى ذلك، لاحظ المكتب المعني بالمخدرات والجريمة عدم امتلاك وزارة شؤون المرأة والتضامن الوطني والأسرة القدرة الكافية على إيجاد حلول مبتكرة وفعالة في غياب خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص⁽⁴²⁾.

33- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أوصى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بأن تتم بوركينا فاسو عملية وضع المرجع الوطني لمكافحة الاتجار بالأشخاص وأن تلتزم بتنفيذ الإصلاحات اللازمة، أي مواءمة إطارها القانوني والتنظيمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص مع المعايير الدولية⁽⁴³⁾.

34- وأوصت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين بأن تقوم بوركينا فاسو بما يلي: (أ) وضع وتنفيذ خطة عمل وطنية جديدة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، لا سيما الاتجار بالنساء والأطفال، تصحبها مؤشرات وأهداف قابلة للقياس، وتشتمل على الجمع المنهجي لبيانات مصنفة عن تهريب الأشخاص والاتجار بهم؛ (ب) تكثيف حملات منع الاتجار، لا سيما في المناطق الحدودية التي يكثر فيها ضحايا الاتجار، وتزويد اللجنة الوطنية لليقظة والمراقبة بالموارد المالية والبشرية الكافية لكي تضطلع بولايتها؛ (ج) تعزيز التدابير التشريعية أو غيرها من التدابير القائمة واتخاذ تدابير جديدة بغرض الملاحقة القضائية عن طريق تطبيق إطارها القانوني بصرامة، لكي يتسنى تقديم المسؤولين عن التهريب والاتجار إلى العدالة ومعاقبتهم طبق الأصول، بما يضمن مكافحة الاتجار بالبشر ويزيد من فعالية ملاحقة المتجرين⁽⁴⁴⁾.

7- الحق في العمل وفي شروط عمل عادلة ومواتية

35- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية أن دوائر تفتيش العمل لم تُقدم إلى المحاكم أي محضر من محاضر المخالفات، وأن التقارير السنوية عن أنشطة هذه الدوائر تفيد بأن عدد محاضر الغرامات (أي المتابعة الإدارية وغير القضائية) ظلّ منخفضاً مقارنة بعدد المخالفات التي كُشِف عنها أي ما يبلغ 134 من أصل 109 867 مخالفة مكتشفة في عام 2019، و152 من أصل 93 001 مخالفة مكتشفة في عام 2020⁽⁴⁵⁾.

8- الحق في الضمان الاجتماعي

36- أوصت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين بأن تكفل الدولة الطرف تمكين العمال المهاجرين الذين ساهموا في نظام الضمان الاجتماعي من تحويل استحقاقاتهم التقاعدية إلى البلد الذي يختارونه⁽⁴⁶⁾.

9- الحق في مستوى معيشي لائق

37- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفاد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بأن المدنيين الذين يعيشون في المناطق التي تحاصرها الجماعات المسلحة، لا سيما في المناطق الشمالية والشرقية والشمالية الوسطى، يواجهون تقلص القدرة على الاستفادة من السلع والخدمات الأساسية والحقول ومراعي الماشية والمساعدة الإنسانية⁽⁴⁷⁾.

10- الحق في الصحة

38- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفادت اليونيسيف بأن انتهاكات وتجاوزات الحق في الصحة اتخذت شكل تهديدات وعمليات اختطاف وقتل استهدفت العاملين الصحيين، ونهب مستودعات المستحضرات الصيدلانية، وتدمير المرافق الصحية. وبحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، تضرّر ما يبلغ عدده 619 مرفقاً صحياً في ثماني مناطق (42 في المائة من المباني في هذه المناطق) من العنف وانعدام الأمن: إذ توقف 211 مرفقاً عن العمل وكانت 408 مرافق أخرى تعمل عند الحد الأدنى، وهو ما تسبب في حرمان ما يزيد على مليوني شخص من حقهم في الصحة⁽⁴⁸⁾.

39- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظت المفوضية أنه بالإضافة إلى ندرة المراكز الصحية، فإن التحديات المرتبطة بانعدام المرور الآمن في الطرق صعب عمليات الإجلاء وإحالة اللاجئين والنازحين داخلياً إلى المراكز المتخصصة⁽⁴⁹⁾.

40- وأوصت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين بأن تضمن بوركينا فاسو استعادة جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، بمن فيهم أولئك الذين هم في وضع غير نظامي، من نظام الرعاية الصحية⁽⁵⁰⁾.

41- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفادت مفوضية شؤون اللاجئين بأن الوضع الأمني في البلد أدى إلى انعدام الأمن الغذائي، وهو ما يفسر ارتفاع معدل سوء التغذية الحاد الوخيم والمتوسط في جميع أنحاء البلد، وهو ما أثر في النازحين داخلياً واللاجئين⁽⁵¹⁾.

42- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أوصى صندوق الأمم المتحدة للسكان بأن تكفل بوركينا فاسو للمرأة خدمات صحة الأم والصحة الجنسية والإنجابية على أساس منتظم؛ وأن تنفذ استراتيجية تضمن الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية للشباب عن طريق مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والحد من وفيات الأمومة المرتبطة بالإجهاض غير المأمون⁽⁵²⁾.

11- الحق في التعليم

43- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أكدت اليونيسف أن الحق في التعليم لا يزال مستهدفاً من التطرف العنيف منذ ظهوره في بوركينا فاسو. وشملت الانتهاكات اعتداءات وأعمال عنف جسدي وتهديدات في حق العاملين في مجال التعليم، وعمليات قتل مستهدف، وحرق الهياكل الأساسية التعليمية، وإتلاف مواد التعليم والتدريس، وإغلاق العديد من المدارس في جميع مستويات التعليم. وبحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، تجاوز عدد الطلبة المحرومين من حقهم في التعليم المليون طالب بسبب إغلاق 6 253 مدرسة⁽⁵³⁾.

44- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفادت اليونيسف بأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) تسببت في 16 آذار/مارس 2020 في إغلاق جميع المدارس في البلد، الأمر الذي تضرر منه أكثر من خمسة ملايين طالب. وجاءت هذه الأزمة لتتضاف إلى العديد من المشاكل الهيكلية القائمة أصلاً والتي أضرت بتكافؤ فرص استعادة الأطفال من التعليم، بما يشمل تدني نوعية التعليم. وفيما يتعلق بالأطفال ذوي الإعاقة، فإن قلة عدد المرافق المدرسية الملائمة، بالاقتران مع الافتقار إلى الموارد المالية اللازمة لتسجيلهم في المراكز المتخصصة، يشكل عقبة أمام التحاقهم بالمدارس⁽⁵⁴⁾. وأوصت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين بأن تكفل بوركينا فاسو استعادة جميع أطفال العمال المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، من التعليم قبل المدرسي والتعليم الابتدائي والثانوي على قدم المساواة مع مواطني بوركينا فاسو، وفقاً للمادة 30 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم⁽⁵⁵⁾.

باء - حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

1- النساء

45- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أشار صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى أن المرأة لا تزال ضحية الممارسات التمييزية والعنف الجنساني والممارسات الضارة. وأشار صندوق الأمم المتحدة للسكان أيضاً إلى أنّ ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وإن شهد معدل انتشارها انخفاضاً (من 75,8 في المائة في عام 2010 إلى 62,5 في المائة في عام 2016)، ما زالت راسخة في بعض المناطق⁽⁵⁶⁾.

46- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفاد صندوق الأمم المتحدة للسكان بأن استمرار العنف الجنسي (الاغتصاب والاعتداء الجنسي) الممارس على النساء والفتيات ينتهك حقهن في حرية التصرف بأجسادهن، وهو ما يؤدي في بعض الأحيان إلى حدوث صدمات وحالات حمل غير مرغوب فيه تتسبب في اضطرابات انفعالية وفي الوصم. وأدت انتهاكات حقوق الإنسان هذه إلى تقويض مشاركة النساء والفتيات في آليات منع نشوب الصراعات واستعادة السلام⁽⁵⁷⁾.

47- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أشار صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى أن استمرار حرمان النساء والفتيات من الموارد والفرص يقوّض حقوقهن الاقتصادية⁽⁵⁸⁾ ويزيد من شدة ضعفهن وتعريضهن للعنف الجنساني. وبحلول عام 2020، أُسندت 40 في المائة من الأراضي التي هيأتها الدولة إلى النساء. وفيما يتعلق بالحق في العمل، أشار صندوق الأمم المتحدة للسكان أيضاً إلى أن بيانات السلطات أفادت بأن نسبة النساء اللاتي يشغلن وظائف عامة لم تبلغ في عام 2019 سوى 33,5 في المائة. ووفقاً لفريق القطري أيضاً، أشارت منظمة العمل الدولية إلى أن لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات شددت في تعليقها المنشور في عام 2017 على ضرورة تنقيح المادة 37 من قانون العمل بحيث يشمل تشريع العمل التحرش الجنسي الناجم عن بيئة عدائية في مكان العمل⁽⁵⁹⁾.

2- الأطفال

48- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أشارت اليونسيف إلى اعتماد وتنفيذ خطة العمل التنفيذية للفترة 2019-2021 في إطار الاستراتيجية الوطنية لإنهاء زواج الأطفال. ورغم هذه الجهود، يظل زواج الأطفال مشكلة رئيسية في بوركينا فاسو التي بلغ فيها عدد الأطفال المتزوجين 2,8 مليون طفل، تزوج منهم 548 200 طفل قبل بلوغ سن الخامسة عشرة. وأوصت اليونسيف بالتعجيل باعتماد قانون الأحوال الشخصية والأسرة الجديد وإلغاء جميع الأحكام التمييزية في حق المرأة ورفع السن القانونية الدنيا للزواج بين الرجل والمرأة إلى 18 عاماً من دون استثناء⁽⁶⁰⁾. وقدمت اليونسكو توصية مماثلة⁽⁶¹⁾.

49- وأفاد مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح بأن الفترة الممتدة من عام 2018 إلى كانون الأول/ديسمبر 2022 شهدت زيادة مقلقة في الانتهاكات الجسيمة في حق الأطفال. وصاغ التوصيات التالية الموجهة إلى السلطات الانتقالية في بوركينا فاسو: (أ) امتثال التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني واتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية الأطفال أثناء العمليات العسكرية، تمشياً مع مبدأ الحيطة، وتجنب المواجهات في المناطق التي يوجد فيها مدنيون وأطفال؛ و(ب) تزويد القوات المسلحة وقوات الأمن، بما فيها وحدة القوات الخاصة، بالتدريب المناسب على حماية الأطفال، بما يشمل فترات العمليات العسكرية، وتعميم أوامر قيادية ترمي إلى منع الانتهاكات الجسيمة في حق الأطفال؛ و(ج) التنفيذ المنهجي لبروتوكول تسليم الأطفال الذين يُدعى أنهم مرتبطون بالجماعات المسلحة إلى جهات مدنية فاعلة تعنى بحماية الأطفال، والتنفيذ المنهجي لخطة عملها، بما يشمل معاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة بوصفهم ضحايا في المقام الأول، والإفراج عن جميع الأطفال المحتجزين؛ و(د) ضمان معاملة الأطفال المحتجزين بتهمة الارتباط بالجماعات المسلحة بوصفهم ضحايا في المقام الأول وتسليمهم إلى دوائر حماية الطفل لأغراض إعادة الإدماج، وعدم اللجوء إلى الاحتجاز إلا بوصفه الملاذ الأخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة، مع إعطاء الأولوية لبدائل الاحتجاز، وعدم احتجاز الأطفال أو ملاحقتهم قضائياً لمجرد ارتباطهم بأي جماعة مسلحة أو انتمائهم إليها، وتقيّد الملاحقة القضائية للأطفال بمعايير عدالة الأحداث المعترف بها دولياً؛ و(هـ) ضمان المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في حق الأطفال وتقديم مرتكبي جميع الانتهاكات الجسيمة في حق الأطفال إلى العدالة؛ و(و) ضمان تمكين جميع الناجين من الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي من الاستفادة من برامج تناسب الأطفال وتراعيهم⁽⁶²⁾.

50- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفادت اليونسيف بتعاظم وتيرة عمل الأطفال في مواقع التنقيب عن الذهب والمحاجر الحرفية نتيجة لازدهار التعدين. وتتسبب الأزمة الأمنية وحالة الطوارئ الإنسانية في تعريض الأطفال النازحين داخلياً بوجه خاص لأسوأ أشكال عمل الأطفال واستغلالهم. ويؤثر

إغلاق المدارس بسبب التطرف العنيف خاصة على هذه الشريحة من السكان التي يهددها خطر الانقطاع الدائم عن الدراسة⁽⁶³⁾.

51- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري، فيما يتعلق بالاتجار بالأطفال، بأن لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية لاحظت بقلق في تعليقها الأخير المنشور في عام 2022 والمتعلق بتنفيذ اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، لعام 1999 (رقم 182)، أن عدد القضايا والمحاكمات والإدانات ظل منخفضاً مقارنة بالعدد المرتفع من الأطفال الذين يُفترض أنهم تعرضوا للاتجار. وفيما يتعلق بالأطفال المستضعفين بوجه خاص، أفادت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات بأن إحصاءات برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لعام 2020 تشير إلى أن عدد الأيتام بسبب فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بلغ 83 000 يتيم، وهو ما يعني ارتفاع التقديرات مقارنة بعام 2015⁽⁶⁴⁾.

3- الأشخاص ذوو الإعاقة

52- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظت اليونيسف أن الأشخاص ذوي الإعاقة ما زالوا عرضة للتمييز والوصم رغم اعتماد إطار تنظيمي وإنشاء المجلس المتعدد القطاعات من أجل حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها في عام 2012 وإنشاء أمانته الدائمة في عام 2014. وهم ما فتئوا يواجهون صعوبات في الاستفادة من الخدمات الاجتماعية الأساسية وخدمات الإدماج الاجتماعي والمهني⁽⁶⁵⁾.

4- المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء

53- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفادت مفوضية شؤون اللاجئين بأن انعدام الأمن أدى إلى إغلاق المدارس والمراكز الصحية ومراكز التسجيل الثانوية وتدميرها وعدم القدرة على فتحها من جديد، وهو ما قلص من إمكانية استفادة اللاجئين من هذه الخدمات الاجتماعية الأساسية، لا سيما في منطقة الساحل، وهي التي كانت تؤوي معظم اللاجئين. وما فتئ تقاوم انعدام الأمن والحرب الجارية في أوكرانيا يتسببان في زيادة حدة التضخم المرتفع وفقدان القوة الشرائية للسكان، بمن فيهم اللاجئين⁽⁶⁶⁾.

54- ووفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، لاحظت مفوضية شؤون اللاجئين أن الحكومة واصلت توعية الجهات الفاعلة الرئيسية على المستوى الإقليمي من أجل إدماج اللاجئين والتسامح معهم بقدر أكبر⁽⁶⁷⁾.

55- وأوصت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين بأن تكفل بوركينا فاسو تسجيل جميع أطفال العمال المهاجرين البوركينيين المولودين في الخارج عند الولادة وحصولهم على الخدمات القنصلية لاستصدار وثائق الهوية، إلى جانب تيسير تسجيل المواليد بالمجان في كل مكان وفي جميع الظروف، تمشياً مع الغاية 9-16 من أهداف التنمية المستدامة⁽⁶⁸⁾.

56- وأوصت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين أيضاً بأن تقوم بوركينا فاسو بما يلي: (أ) توعية المهاجرين في الشتات لكي يساهموا في عملية التنمية الوطنية بواسطة استثماراتهم، ووضع سياسة محددة تهدف إلى تسهيل تحويل الأموال وشروط الاستثمار، وجذبهم إلى مجالات منتجة من شأنها تحسين الحالة الاقتصادية؛ و(ب) الإسراع في اتخاذ تدابير ترمي إلى تيسير التحويلات المالية التي يقوم بها المهاجرون العاملون في بوركينا فاسو إلى بلدانهم الأصلية، عن طريق تطبيق رسوم تفضيلية للتحويل والاستلام، تمشياً مع الغاية 10-3 من أهداف التنمية المستدامة، وجعل الحصول على المدخرات في الخارج متاحاً أكثر للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم في بوركينا فاسو⁽⁶⁹⁾.

-5 النازحون داخلياً

57- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أشارت مفوضية شؤون اللاجئين إلى أن عدد النازحين داخلياً قد ارتفع ارتفاعاً حاداً: إذ بلغ عددهم 47 029 شخصاً في عام 2018، و560 033 شخصاً في عام 2019، و1 074 993 شخصاً في عام 2020، و1 579 976 شخصاً في عام 2021، و1 882 391 شخصاً في كانون الأول/ديسمبر 2022. وأشارت مفوضية شؤون اللاجئين أيضاً إلى أن النساء والأطفال ما فتئوا يشكلون أغلبية العدد الإجمالي للنازحين داخلياً. وقد لاحظت مفوضية شؤون اللاجئين منذ نهاية عام 2022 إجماع السلطات المحلية عن إطلاع الجهات الفاعلة الإنسانية على أعداد النازحين داخلياً⁽⁷⁰⁾. ووفقاً للفريق القطري أيضاً، لاحظ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن النزوح في بوركينا فاسو ما انفك أمده يزداد طولاً. ويضاف إلى ذلك أن احتياجات النازحين داخلياً لا تزال كبيرة جداً⁽⁷¹⁾.

-6 عديمو الجنسية

58- وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أفادت مفوضية شؤون اللاجئين أن عدد السكان المعرضين لخطر انعدام الجنسية يُقدَّر بما يزيد على مليوني شخص. ولاحظت مفوضية شؤون اللاجئين أن أزمة انعدام الأمن أثرت على المناطق التي يتبين في العديد من الحالات أنها مناطق تشهد معدلات من أدنى معدلات تسجيل المواليد. وقد أسهم هذا الوضع في تفاقم خطر انعدام الجنسية في هذه المناطق بسبب النزوح القسري وضعف خدمات التسجيل المدني. وأدت الهجمات التي شنتها الجماعات المسلحة إلى إتلاف سجلات الحالة المدنية، وإغلاق مراكز الحالة المدنية، وانتقال السكان إلى مناطق أكثر أمناً مع ترك وثائق حالتهم المدنية و/أو وثائق هوياتهم أو تعرضها للإتلاف⁽⁷²⁾.

Notes

- 1 A/HRC/39/4, A/HRC/39/4/Add.1 and A/HRC/39/2.
- 2 CMW/C/BFA/CO/2, para. 14.
- 3 United Nations country team submission for the universal periodic review of Burkina Faso, p. 13.
- 4 See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/10/un-human-rights-office-open-country-office-burkina-faso>.
- 5 See <https://www.ohchr.org/fr/press-releases/2021/12/un-high-commissioner-human-rights-michelle-bachelet-concludes-her-official> (in French).
- 6 See <https://news.un.org/en/story/2022/12/1132017>.
- 7 United Nations country team submission, p. 7.
- 8 Ibid.
- 9 See <https://press.un.org/en/2022/sc15057.doc.htm>.
- 10 CAT/C/BFA/CO/2, paras. 24 (a) and (b).
- 11 CMW/C/BFA/CO/2, para. 20.
- 12 CAT/OP/BFA/ROSP/1, para. 22. See also CAT/C/BFA/CO/2, para. 26.
- 13 United Nations country team submission, p. 5.
- 14 Ibid., p. 6.
- 15 See also <https://www.ohchr.org/fr/press-releases/2023/01/turk-urges-prompt-transparent-investigation-after-28-people-found-killed> (in French); <https://www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2023/04/burkina-faso-killing-civilians>; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2FCAT%2FFUL%2FBFA%2F47135&Lang=en.
- 16 United Nations country team submission, p. 6.
- 17 Ibid.
- 18 Ibid.
- 19 See <https://press.un.org/en/2023/sgsm21660.doc.htm>.
- 20 CAT/C/BFA/CO/2, para. 14 (a).
- 21 See also CAT/OP/BFA/ROSP/1, para. 165 as well as CCPR/C/BFA/QPR/2, para. 13.
- 22 CAT/C/BFA/CO/2, para. 18 (a)–(c).
- 23 Ibid., para. 22 (a) and (c)–(e).
- 24 CAT/OP/BFA/ROSP/1, see recommendations under V. A to C.
- 25 CAT/C/BFA/CO/2, para. 20.

-
- 26 United Nations country team submission, p. 8.
27 CAT/C/BFA/CO/2, para. 12 (d).
28 United Nations country team submission, p. 7.
29 Ibid.
30 Ibid., p. 4.
31 Ibid.
32 CAT/C/BFA/CO/2, para. 10 (b). See also CAT/OP/BFA/ROSP/1, paras. 55, 58, 60, 64 and 65.
33 CAT/C/BFA/CO/2, para. 12 (a).
34 Ibid., para. 16.
35 See <https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2023/03/global-update-high-commissioner-outlines-concerns-over-40-countries>.
36 United Nations country team submission, p. 8.
37 Ibid.
38 Ibid.
39 See <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/04/burkina-faso-un-human-rights-chief-troubled-further-curbs-media-and-civic>.
40 United Nations country team submission, pp. 8 and 9.
41 Ibid., p. 11.
42 Ibid., p. 12.
43 Ibid.
44 CMW/C/BFA/CO/2, para. 62 (a)–(c).
45 United Nations country team submission, p. 13.
46 CMW/C/BFA/CO/2, para. 42.
47 United Nations country team submission, p. 6. See also United Nations Human Settlements Programme (UN-Habitat) submission for the universal periodic review of Burkina Faso, paras. 13–17.
48 United Nations country team submission, pp. 9 and 10.
49 Ibid., p. 10.
50 CMW/C/BFA/CO/2, para. 44.
51 United Nations country team submission, p. 10.
52 Ibid.
53 Ibid., p. 9. See also UNESCO submission for the universal periodic review of Burkina Faso, para. 16.
54 United Nations country team submission, p. 9.
55 CMW/C/BFA/CO/2, para. 48 (a). See also UNESCO submission, para. 16.
56 United Nations country team submission, p. 4.
57 Ibid., pp. 6 and 7.
58 See also UN-Habitat submission, paras. 9–12 and 17.
59 United Nations country team submission, p. 5.
60 Ibid., pp. 4 and 5.
61 UNESCO submission, para. 16 (v).
62 Input for the universal periodic review of Burkina Faso by the Office of the Special Representative of the Secretary-General for Children and Armed Conflict.
63 United Nations country team submission, p. 12.
64 Ibid., p. 13.
65 Ibid., p. 5.
66 Ibid., p. 11.
67 Ibid.
68 CMW/C/BFA/CO/2, para. 46 (a).
69 Ibid., para. 56 (a) and (b).
70 United Nations country team submission, pp. 10 and 11. See also UN-Habitat submission, paras. 1–7.
71 United Nations country team submission, p. 11.
72 Ibid.
-